

تجديد التصاريح اللاسلكية

عن الخدمة/الميزة

يتم من خلال الخدمة الحصول على تجديد تصاريح استخدام الأجهزة اللاسلكية للجهات الحكومية وأصحاب الشركات والأفراد

خطوات الخدمة

- 1 الخطوة تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية
- 2 الخطوة تعبئة وتقديم نموذج طلب تجديد تصريح استخدام جهاز لاسلكي
- 3 الخطوة دفع الرسوم المستحقة حسب الفاتورة الصادرة خلال المدة المحددة وفق اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي
- 4 الخطوة إصدار الهيئة تصريح أو ترخيص مجدد لاستخدام الجهاز اللاسلكي وتسليمه لمقدم الطلب إلكترونياً

فرعية	الفئة
غير متوفر	نوع
9 أيام عمل	مدة تقديم الخدمة
حسب اللائحة التنظيمية لرسوم الطيف الترددي	الرسوم
الأفراد قطاع الأعمال القطاع الحكومي	المتابعة
يتم من خلال الخدمة الحصول على تجديد تصاريح استخدام الأجهزة اللاسلكية للجهات الحكومية وأصحاب الشركات والأفراد	عن الخدمة
التطبيق الذكي الموقع الإلكتروني	القنوات
الدفع الإلكتروني	طرق الدفع
يجب توفر جهاز لاسلكي معتمد من الهيئة العامة لتنظيم الاتصالات والحكومة الرقمية (لكافة الفئات)	الشروط و الاحكام
وثيقة إثبات ملاحة بحرية أو جوية (للاستخدامات البحرية و الجوية) تصريح ممارس هاوة اللاسلكي (للهاوة)	الوثائق المطلوبة
لا	النتائج تتطلب زيارة مكتبية

لا توجد باقة خدمة	حزمة الخدمة
خدمة معقدة	مستوى تعقيد الخدمة
تصريح مجدد لاستخدام الأجهزة اللاسلكية	مخرج الخدمة
الخدمة مرتبطة مع خدمة "إصدار التصاريح اللاسلكية"	ترابط الخدمة مع خدمات أخرى
الموافقات الأمنية مطلوبة في بعض الحالات	محدودية الخدمة
- جميع تصاريح الخدمات اللاسلكية السنوية قابلة للتجديد - يمكن البدء بعملية التجديد قبل 30 يوم من تاريخ انتهاء الصلاحية وحتى 30 يوم بعد تاريخ انتهاء الصلاحية - يتم تفعيل عملية التجديد الذكية في يوم انتهاء تاريخ الصلاحية مما ينتج عنه إصدار الفاتورة التي ستتوفر على بوابة مقدم الطلب الإلكترونية للتسديد - يجوز لمقدم الطلب التقدم بطلب الإلغاء في حال عدم الرغبة بتجديد التصريح - تقوم الهيئة بإيقاف التصريح	خصوصية الخدمة